القانون الدولي العام

أساس إلزامية قواعد القانون الدولي العام العقد الإرادة المشتركة
خطأ: لأن الإلزام لا يقوم فقط على الإرادة المشتركة بل يشمل العرف والمبادئ العامة والقواعد الآمرة .2ن

-2 الاتفاقية الدولية تسمو على الدستور
خطأ: الدستور يسمو على الاتفاقيات الدولية داخل الدولة2ن

-3 التوقيع والتصديق لهما مفهوم موحد
خطأ: التوقيع قبول مبدئي، والتصديق التزام نهائي.2ن

-4 المفاوضات مرحلة نهائية لختم الاتفاقية
خطأ: المفاوضات مرحلة تمهيدية تسبق التوقيع.2ن

-5 التوقيع بالأحرف الأولى للتأكد من إرادة الدولة أو لمشاورة السلطات

صحيح: لأنه يدل على موافقة أولية غير نهائية.2ن

-6 الاتفاقية المصدر الوحيد للقانون الدولي
خطأ: توجد مصادر أخرى كالعرف والمبادئ العامة.2ن

-7 تمارس الدولة الساحلية السيادة على سفن حربية وتجارية
صحيح: مع احترام حق المرور البريء .2ن

-8 البحر الإقليمي يمتد 12 ميل بحري من خط الأساس
صحيح: حسب اتفاقية قانون البحار .1982

-9 المنطقة الاقتصادية الخالصة تمتد إلى 400 ميل بحري
خطأ: تمتد إلى 200 ميل بحري فقط.
ولًا :مدى صحة التفويض

الأصل أن الممثل الدبلوماسي يتمتع بتفويض قانوني للتفاوض باسم دولته متى كان يحمل صفة رسمية أو وثيقة تفويض .(Plein pouvoirs)

غير أن تعرضه لضغوطات كبيرة يثير مسألة عيب الرضا.

إذا كانت الضغوط سياسية أو معنوية عادية ← لا تؤثر على صحة التفويض.

أما إذا بلغت الضغوط حد الإكراه)التهديد أو استعمال القوة أو الضغط غير المشروع ← (فإن التفويض يكون مشوبًا بعيب الإكراه.2ن

الأساس القانوني:

اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات 1969، المادة 51و52.

ثانيًا :مدى صحة المعاهدة في مرحلة التوقيع

إذا تم التوقيع تحت إكراه موجّه إلى ممثل الدولة

التوقيع باطل ولا يُنتج أثرًا قانونيًا.

إذا لم يثبت الإكراه القانوني

✓التوقيع صحيح، لكنه قبول مبدئي فقط.

ثالثًا :مدى صحة المعاهدة في مرحلة التصديق

التصديق هو التعبير النهائي عن رضا الدولة.

إذا كانت الدولة على علم بالإكراه ومع ذلك صادقت

تعتبر المعاهدة صحيحة ونافذة.

أما إذا ثبت أن الإكراه شاب الإرادة ولم يتم تداركه

يحق للدولة التمسك ببطلان المعاهدة.

مدى صحة التفويض

الأصل أن الممثل الدبلوماسي يتمتع بتفويض قانوني للتفاوض باسم دولته متى كان يحمل صفة رسمية أو وثيقة تفويض .(Plein pouvoirs)

غير أن تعرضه لضغوطات كبيرة يثير مسألة عيب الرضا.

إذا كانت الضغوط سياسية أو معنوية عادية ← لا تؤثر على صحة التفويض.

أما إذا بلغت الضغوط حد الإكراه)التهديد أو استعمال القوة أو الضغط غير المشروع ← (فإن التفويض يكون مشوبًا بعيب الإكراه.

الأساس القانوني:

اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات 1969، المادة 51و52.

ثانيًا :مدى صحة المعاهدة في مرحلة التوقيع

إذا تم التوقيع تحت إكراه موجّه إلى ممثل الدولة 2ن

×التوقيع باطل ولا يُنتج أثرًا قانونيًا.

إذا لم يثبت الإكراه القانوني

✓التوقيع صحيح، لكنه قبول مبدئي فقط.

ثالثًا :مدى صحة المعاهدة في مرحلة التصديق

التصديق هو التعبير النهائي عن رضا الدولة.

إذا كانت الدولة على علم بالإكراه ومع ذلك صادقت ⟵

✓تعتبر المعاهدة صحيحة ونافذة.

أما إذا ثبت أن الإكراه شاب الإرادة ولم يتم تداركه ⟵

✗يحق للدولة التمسك ببطلان المعاهدة.

الإكراه الجسيم يُعدم الرضا ويؤدي إلى بطلان التفويض والتوقيع.

صحة المعاهدة تتوقف نهائيًا على مرحلة التصديق ومدى حرية إرادة الدولة.2ن